

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ٤ أفدنة

بما يعادل ١٦٨٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (٨)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والخصصة للسادة / محمد عبد المنعم حسن سعد ،

وأبو زيد عمر أبو زيد محمد ، ورانيا ومنة الله جمال الدين محمد محمود ،

ومحمد جمال الدين محمد محمود القاضى

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

وكذا إضافة نشاط تجاري وتجديمه من الخارج بعلاوة سعرية

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ،

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ،

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكورة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأرض في ضوء إمكانية تقدير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعي إلى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأرض الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعقيم الأرض بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر وشملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاحتياطات البناءية لمشروعات التخطيط والتقطيع بأراضي الحزام الأخضر :

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٦ لقطعة الأرض رقم (٢) بنشاط سكني بمقابل عيني بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والساقة / محمد عبد المنعم حسن سعد ، وأبو زيد عمر أبو زيد محمد ، ورانيا ومنة الله جمال الدين محمد محمود ، ومحمد جمال الدين محمد محمود القاضي بمساحة ١٦٨٠٠ م٢ بما يعادل مساحة إجمالية ٤ أفدنة الواقعة بالحوض رقم (٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر مع تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعي إلى سكني :

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص لهم قطعة الأرض الوارد برقم (٤٦١٥٧) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٣ لاعتماد المخطط التفصيلي للمشروع بقطعة الأرض ، وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٢٥٦٩٥) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٣ مرفقاً به لوحات المشروع بعد المراجعة والتدقيق والتوقيع عليها من قبل المختصين بالجهاز وكذا الإفادة بموقف قطعة الأرض :

وعلى الإفادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقييم للمشروع بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٣١

وعلى البرنامج الزمني المقدم لتنفيذ المشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٤

وعلى جدول عدم المما Hanna من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة

وعلى التعهدات المقدمة من المخصص لهم قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة cassation الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى رقم ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتزاول عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينهم وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وسداد العلاوات المستحقة نظير إضافة نشاط "تجارى" وتخديم من الخارج

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة/ محمد عبد المنعم حسن سعد ، وأبو زيد عمر أبو زيد محمد ، ورانيا ومنة الله جمال الدين محمد محمود ، ومحمد جمال الدين محمد محمود القاضى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ٤ أفدنة بما يعادل ١٦٨٠٠ م٢ الواقعية بالحوض رقم (٨) بالحaram الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى وكذا إضافة نشاط تجارى وتخديمه من الخارج بعلاوة سعرية ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التقديرية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٣ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض

### قرار:

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ٤ أفدنة بما يعادل ١٦٨٠٠ م٢ (ستة عشر ألفاً وثمانمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمحصصة للسادة/ محمد عبد المنعم حسن سعد ، وأبو زيد عمر أبو زيد محمد ، ورانيا ومنة الله جمال الدين محمد محمود ، ومحمد جمال الدين محمد محمود القاضي لإقامة مشروع سكني بمقابل عيني ، وكذا إضافة نشاط تجاري وخدمي من الخارج بعلاوة سعرية وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٦ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - يلتزم المخصص لهم بالتعهد الموقع منهم باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهم في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة cassation الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينهم وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣** - يلتزم المخصص لهم بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤** - يلتزم المخصص لهم بالتعهد الموقع منهم بسداد العلاوة المقررة نظير إضافة نشاط تجاري وخدمي من الخارج وفقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة وفي ضوء القواعد المتبعة وذلك قبل إصدار تراخيص البناء لمنطقة الخدمات ، وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة الفنية كأن لم تكن .

**مادة ٥** - يلتزم المخصص لهم بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مسادة ٦-** يلتزم المخصص لهم بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مسادة ٧-** يلتزم المخصص لهم بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مسادة ٨-** يلتزم المخصص لهم بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مسادة ٩-** يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن لانتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

**مسادة ١٠-** يلتزم المخصص لهم باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مسادة ١١-** ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزارى**

المرفق باعتماد التخطيط والتقييم لقطعة الأرض رقم (م ٢)

بمساحة ١٦٨٠٠ م٢ بما يعادل ٤ أفدنة

الواقعة بالحوض رقم (٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمحصصة للسادة / محمد عبد المنعم حسن سعد ،

أبو زيد عمر أبو زيد محمد ، رانيا ومنة الله جمال الدين محمد محمود

ومحمد جمال الدين محمد محمود القاضى

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتهم بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٦

وكذا إضافة نشاط تجاري بقطعة الأرض وتخدمه من الخارج بعلاوة سعرية

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة المشروع ١٦٨٠٠ م٢ أي ما يعادل ٤ أفدنة .

#### **مكونات المشروع :**

١- الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٧٦٠٨,٣٨ م٢ أي ما يعادل ١,٨١٢ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٢٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢٣٦٢,٠٠ م٢ بما يعادل ٠,٥٦ فدان وتمثل نسبة (١٤,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأرضى المخصصة للخدمات بمساحة ٨١٢,٣٠ م٢ أي ما يعادل ٠,٩٣ فدان وتمثل نسبة (٤,٨٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ١٥٠,٠٠ م٢ بما يعادل ٠,٠٣ فدان وتمثل نسبة (٠,٩٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأرضى المخصصة لغرف الأمن (F.P) بمساحة ٨,٠٠ م٢ أي ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأرضى المخصصة للمسطحات الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٢م١٠١٠,٨٠ أي ما يعادل ٠,٢٤١ فدان وتمثل نسبة (٦,٠١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢م٤٥٩٩,٤٣ أي ما يعادل ١,٠٩٥ فدان وتمثل نسبة (٢٢,٣٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٦- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م٢٧٦١,٠٩ أي ما يعادل ٠,٦٥٧ فدان وتمثل نسبة (١٦,٤٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### المساحة المخصصة للإسكان :

الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م٧٦٠٨,٣٨ أي ما يعادل ١,٨١٢ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٢٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ،

بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م٢٣٦٢,٠٠ بما يعادل ٠,٥٦ فدان

وتمثل نسبة (١٤,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع

الأرضى السكنية التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	مساحة الأرضى	مساحة الدور	النسبة البنائية	عدد الوحدات	النموذج	الارتفاع
١	٣٩٥,٣٧	٣٩٥,٣٧	١١٣	٢٨,٥٨	١	فيلا منفصلة	٣٠+٣٠+٣٠+٣٠
٢	٣٩٢	٣٩٢	١١٣	٢٨,٨٣	١		
٣	٤٩٩,٨	٤٩٩,٨	١١٣	٢٢,٦١	١		
٤	٤٢٦,١٩	٤٢٦,١٩	١١٣	٢٦,٥١	١		
٥	٣٦٣,٥٢	٣٦٣,٥٢	١١٣	٣١,٠٨	١		
٦	٤٧٦,٣٣	٤٧٦,٣٣	٢١٤	٤٤,٩٢	٢	فيلا شبه متصلة	٣٠+٣٠+٣٠+٣٠
٧	٤٧٦,٣٣	٤٧٦,٣٣	٢١٤	٤٤,٩٢	٢		
٨	٣٦٣,٥٢	٣٦٣,٥٢	١١٣	٣١,٠٨	١	فيلا منفصلة	٣٠+٣٠+٣٠+٣٠
٩	٤١٦,٦٦	٤١٦,٦٦	١٢٥	٣٠,٠٠	١		

الارتفاع	النموذج	عدد الوحدات	النسبة البنائية	مساحة الدور الأرضي F.P	مساحة القطعة (م²)	رقم القطعة
٣ طوابق + ارضى + زين	فيلا منفصلة	١	٣٠,٠٠	١٢٥	٤١٦,٦٦	١٠
		١	٣٠,٠٠	١٢٥	٤١٦,٦٦	١١
		١	٢٩,٠٩	١٢٥	٤٢٩,٧	١٢
		١	٢٩,٣٣	١٢٥	٤٢٦,١٩	١٣
		١	٢٩,٤٣	١٥٦	٥٣٠,٠٨	١٤
		١	٣٠,٥٧	١٢٥	٤٠٨,٨٤	١٥
		١	٢٩,٩١	١٤٠	٤٦٨,١٣	١٦
		١	٢٩,٩١	١٢٢,٥	٤٠٩,٨٨	١٧
		١	٢٩,٩١	٨٧,٥	٢٩٢,٥٢	١٨
		٢٠	--	٢٣٦٢	٧٦٠٨,٣٨	الاجمالي

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقطيع بأراضي الحزام الأخضر**  
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

#### أولاً - أراضي الإسكان :

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسماوح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + غرف الأمن + الخدمات) .
- (ب) النسبة البنائية المسماوح بها بقطعة الأرض السكنية (٤٠٪) للفيلات المنفصلة ، (٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبة المتصلة .
- (ج) الارتفاع المسماوح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتجاوز الارتفاع المسماوح به من القوات المسلحة بالمنطقة .
- (د) يسمح بإقامة مرافق خدمات دور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي بحد أقصى) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسماوح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(ه) لا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أرضي) على ٢٥٠ م مقيسة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

(و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(ز) الردود داخل قطع الأرضي السكني : ٤٤ أمامي - ٣٣ جانبى - ٦م خلفى ، وفي حالة الأرضي أقل من ٢٢,٥ م فيتم عمل ردود جانبى ٢,٥ م من كل جانب طبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

(ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (مواقف انتظار سيارات) .

(ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية (جار - طريق) وحد المبانى داخل أرض المشروع .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

(ك) الكثافة السكانية لا تزيد على ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٢٢ شخصاً / فدان .

(ل) الالتزام بنموذج سور الموحد طبقاً لاشتراطات الهيئة وجهاز المدينة .

#### **ثانياً - جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :**

البيان	إجمالي مساحة الدور الأرضي م <sup>٢</sup> (F.P)	النسبة من مساحة المشروع
سكنى	٢٣٦٢,٠٠	١٤,٠٥
خدمات تجارية	١٥٠,٠٠	٠,٩
غرف الأداء F.P	٨,٠٠	٠,٠٥
الإجمالي	٢٥٢٠,٠٠	١٥,٠٠

### **ثالثاً - الاشتراطات البنائية لأراضي الخدمات بالمشروع :**

- الأرضى المخصصة لخدمات بمساحة ٨١٢,٣٠ م٢ أى ما يعادل ١٩٣ فدان وتمثل نسبة (٤,٨٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ١٥٠,٠٠٠ م٢ بما يعادل ٠,٠٣ فدان وتمثل نسبة (٠,٩٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- الأرضى المخصصة لغرف الأمن (F.P) بمساحة ٦٠,٠٠٢ م٢ أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

ملاحظات	الاشتراطات البنائية				إجمالي مساحة الدور الأرضى ٢م (F.P)	المساحة		البيان
	الارتفاع	الرددود	النسبة البنائية	م٢		فدان	م٢	
أرضى + أول	أرضى فقط	٦٠ من جميع الجهات	%١٨,٤٧	١٥٠,٠٠	٠,١٩	٨١٢,٣٠	خدمات تجارية	
بعد أقصى ٩م للغرفة			-	٨,٠٠	-	-	غرف F.P الآمن	
				١٥٨,٠٠			الاجمالي	

### **الاشتراطات البنائية لأرض الخدمات :**

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على أرض النشاط التجارى عن (٣٠٪) من إجمالي مساحة القطعة وعلى مستوى المشروع بالكامل عن (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- (ب) لا يقل الرددود عن ٦م من جميع الجهات داخل قطعة أرض التجارى .
- (ج) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٩م٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥,٠٠٪) .
- (د) الارتفاع المسموح به لأرض الخدمات (أرضى + أول فقط) وبما لا يتجاوز الارتفاع المسموح به من القوات المسلحة .

- (ه) يسمح بعمل غرف مراقب خدمات دور السطح لا يزيد مساحتها عن  $\frac{1}{20}$ ٪ كالتالي (١٠٪ مغلق ، ١٠٪ مظلات) وذلك من مسطح الدور الأرضي وذلك طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة بالمنطقة .
- (و) يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات طبقاً للكود المصري لمعايير انتظار السيارات وتعديلاته .
- (ز) الالتزام بترك ممر يعرض لا يقل عن ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .
- (ح) الالتزام بترك قيود الارتفاع المسموحة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- (ط) يتلزم مالكي قطعة الأرض بسداد العلاوة المقررة لإقامة نشاط تجاري بقطعة الأرض وتخدمه من الخارج طبقاً لما تحدده اللجان المختصة بالتسعير بالهيئة والنشاط المطلوب وبعدأخذ الموافقات الازمة قبل استصدار تراخيص البناء .

### **الاشتراطات العامة**

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول) ل كامل المشروع ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم على أن يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات .
- ٢- يلتزم المخصص له قطعة الأرض بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها ل كامل مباني المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- الكثافة السكانية المسموح بها لا تزيد على ٤٥ شخص / فدان .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦- مراقب الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧- يتولى السادة/ محمد عبد المنعم حسن سعد ، أبو زيد عمر أبو زيد محمد ، رانيا ومنة الله جمال الدين محمد محمود ، ومحمد جمال الدين محمد محمود القاضي على نفقة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها .
- ٨- يتولى مالكي المشروع على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٩- يتولى مالكى المشروع على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠- يتلزم مالكى المشروع بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة منهم والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- يتولى مالكى المشروع اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- يتولى مالكى المشروع على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧ ، ٨ ، ٩) .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات للوحدات داخل أرض المشروع طبقاً للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته .
- ١٤- يتلزم مالكى المشروع بتنفيذ المشروع طبقاً لمهل المشروع والبرنامجه الزمنى المقدم منهم والمعتمد من الهيئة .
- ١٥- يتلزم مالكى المشروع بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩
- ١٦- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات لمنطقة الخدمات بالمشروع طبقاً للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته داخل أرض المشروع .
- طرف أول  
معاون السيد الوزير  
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات
- وكيلًا عن مالكى قطعة الأرض
- الموقع / طارق عبد العزيز إبراهيم السيد  
د. مهندس / وليد عباس عبد القوى



